

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

الخيال المضمرة من الخيف إلى ثنية الوداع وبين التي لم تضر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق قال موسى بن عقبة من الحيفا إلى ثنية الوداع ستة أميال أو سبعة وقال سفيان من الثنية إلى مسجد بني زريق ميل أو نحوه والخيال المضمرة هي المعلوفة القوت بعد السمن قاله في القاموس وقالت عائشة سا بقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقتة فلما أخذني اللحم سابقته فسبقني فقال هذه بتلك رواه أحمد وأبو داود وكره رقص ومجالس شعر وكل ما يسمى لعبا ذكره في الوسيلة لحديث عقبة ويأتي إلا ما كان معينا على قتال عدو لما تقدم فيكره لعبه بأرجوحة ونحوها ذكره ابن عقيل وغيره وكذا مراماة الأحجار ونحوه وهي أن يرمي كل واحد الحجر إلى صاحبه قاله الآجري في النصيحة من وثب وثبة مرحا ولعبا بلا نفع فانقلب فذهب عقله عصى وقضى الصلاة وظاهر كلام الشيخ تقي الدين لا يجوز اللعب المعروف بالطاب والنقيلة قال ويجوز اللعب بما قد يكون فيه مصلحة بلا مضرة وقال كل فعل أفضى إلى محرم كثيرا حرمه الشارع إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة لأنه يكون سببا للشر والفساد وقال أيضا ما ألهى وشغل عما أمر الله به فهو منهي عنه وإن لم يحرم جنسه كبيع وتجارة ونحوهما انتهى لقول النبي صلى الله عليه وسلم كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل إلا رمية بقوسه أو تأديبه فرسه أو ملاعبته امرأته فإنهن من الحق وقوله باطل أي لا ينفع فإن الباطل ضد الحق والحق يراد به الحق الموجود واعتقاده والخبر عنه ويراد به الحق المقصود الذي ينبغي أن يقصد وهو الأمر النافع فما ليس من هذا فهو باطل أي ليس بنافع وما روي أن عائشة رضي الله عنها وجواري معها كن يلعبن باللعب والنبي صلى الله عليه وسلم يراهن رواه أحمد وغيره